

3425 - حكم زواج بنت من أبن خالها التي رضعت معه أختها

الأصغر منها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

في أول سؤال له يعرض مسألة رضاع يقول لي اخت كبرى رضعت من زوجتي خالها أكثر من خمس رضعات مع ابنهم الصغير هل يجوز زواج اختي الصغرى من ابنهم الكبير حيث تقدم لخطبتها - [00:00:00](#)

ولم يجتمع معها على ثدي واحد حسب افادة النساء ولفرق السن بينهما اذا رضع رضيع من لبان امرأة فان الرضاعة المحرمة خمس رضعات فاكثر فانه يكون ولدا للمرضعة ولزوجها واخا لوالادها الكبار والصغر - [00:00:16](#)

الذين هم منها والذين من ضرتها او ضراراتها اذا كان لها ضرة او اكثر ولدوا قبله او بعده فلا يحل ان تتزوج هذه الاخت او هذه البنت من احد من اولاد المرضعة ولا اولاد زوجها من غيرها - [00:00:51](#)

وجميعهم اخوتها لا تحل لواحد منهم وهم محارب لها. نعم - [00:01:12](#)